968 - حدثنا سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن إبراهيم بن عقبة Y أنه سأل عروة بن الزبير عن الرضاع قال : كانت عائشة لا ترى المصة ولا المصتين شيئا دون عشر رضعات فصاعدا ثم سألته عن الرضاعة بعد الفطام قال : إنما ذلك طعام أكله ليس بشيء ثم سألت سعيد بن المسيب عن الرضاع فقال سعيد : أما أني لا أقول كما يقول ابن عباس و ابن الزبير قلت : كيف كانا يقولان ؟ فقال : كانا يقولان لا تحرم المصة والمصتان قلت : كيف تقول أنت ؟ قال : إن كانت دخلت بطنه قطرة يعلم ذلك فإنها عليه حرام قلت : أرأيت الرضاعة بعد الفطام ؟ قال : إنما ذلك طعام أكله ليس بشيء